

هل يدل قوله «تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء» على صحة تفسير أبي هريرة في إطالة الغرة؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ هل يدل قوله تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء على صحة تفسير أبي هريرة رضي الله عنه في إطالة الغرة حيث قال حيث يبلغ الوضوء يبلغ الوضوء يعني الحد الذي شرعه الله حيث يبلغ الوضوء - [00:00:00](#) اي الى الحد الذي شرعه الله ولا يدل على الزيادة نعم - [00:00:23](#)